



وأثره في خطاب الاعتدال في ضوء الكتاب والسنة العفو

د. محمد محسن راضي

جامعة الأنبار

كلية العلوم الإسلامية

hmudi72@gmail.com

ISSN: 2071-6028





ملخص باللغة العربية

يمر المجتمع أحياناً بفترة من النزاعات والصراعات، فيغيب خُلق العفو عن الخطاب المُوجّه للجمهور، فيكون تحريضاً إقصائياً، قد يصل حدّ الدعوة إلى الاقتتال؛ لذا فإنّ الدعوة إلى خطاب معتدل يحقق السلم المجتمعي لن تؤتي ثمارها من دون التّخلي بخلق العفو، فهو ضروري للتأسيس لخطابٍ معتدلٍ؛ لأنّ شيوعه في المجتمع، سينعكس إيجاباً على نوع الخطاب السائد، ويأتي هذا البحث ليعالج هذه المشكلة بما يهدف إليه من: ١- الترويج في خُلق العفو، من خلال بيان معناه وفضله وأثاره على الفرد والمجتمع. ٢- الدعوة لأن يكون لخلق العفو حضوراً قوياً في الخطاب المُوجّه، من خلال بيان أثره في الخطاب. واتبعت في هذا البحث منهجية تقوم على تحليل نصوص مُنتخبة من القرآن والسنة بما يُسلط الضوء على أثر خلق العفو في تعزيز خطاب الاعتدال، وجاءت خطته كالآتي: المبحث الأول: العفو تعريفه وفضله وأثاره، وفيه مطلبان. المبحث الثاني: أثر العفو في الخطاب المعتدل في ضوء الكتاب والسنة، وفيه ثلاثة مطالب. الخاتمة: وتضمنت أبرز النتائج والتوصيات. ويمكن إيجاز النتائج بالآتي: ١- للعفو آثارٌ إيجابية على الفرد، فهو سكينه لنفسه، وطمأنينة لقلبه، وصحة لبدنه. ٢- للعفو آثارٌ إيجابية على المجتمع؛ لأنّه سلوكٌ اجتماعي، يرفع شيوعه المستوى الأخلاقي للمجتمع كلاً. ٣- دلّت النصوص الشرعية من الكتاب والسنة على الأثر الكبير للعفو في نوع الخطاب المُوجّه. ٤- إنّ خلق العفو ضروري للتأسيس لخطابٍ معتدلٍ، يتناسب مع المرحلة التي يمرُّ بها بلدنا العراق. أما التوصيات فيمكن إيجازها بالآتي: ١- التعامل بالعفو على أنّه خلق نبوي كريم، وظاهرة إنسانية. ٢- تربية الأجيال على خلق العفو، وتضمين المناهج التعليمية ما يحثُّ على التخلق به، وبيان أهميته. ٣- تفعيل واجب المسجد في الدعوة إلى الخطاب المعتدل القائم على العفو والتسامح. ٤- إنشاء مجاميع للسعي بين الناس بالعفو والصفح والمغفرة. ٥- عقد الندوات وورش العمل لبيان فضل العفو وأثاره الإيجابية على الفرد والمجتمع، وضرورة حضوره في الخطاب المُوجّه للجمهور. ٦- مراقبة الدولة لنوع الخطاب المُوجّه للجمهور، وحثّ المؤسسات كافة، لا سيما الإعلام، لاعتماد العفو كأساس فيه.

الكلمات المفتاحية: عفو ، خطاب ، اعتدال

Forgiveness and its effect on the Discourse of moderation in the Light of Quran and Sunnah

DR. Mohammed Mohsin Radhi

Abstract: Society sometimes undergoes times of disputes and conflicts when discourse directed to the masses lacks the element of forgiveness and turns into an instigative and displacing discourse leading at times to fight. Thus, the call for a moderate discourse that can secure societal peace is quite fruitless without the character of forgiveness which is quite necessary to establish a moderate discourse as its spread in society can prove positive on the common discourse at that society. This research addresses this problem through: Showing the attractiveness of forgiveness by stating its meaning, importance, and effects on individual and community. The call for a strong presence of forgiveness in the directed discourse through showing its effect on discourse. The method of investigation in this research is based on an analysis of selected texts from Quran and Sunnah to shed lights on the effect of forgiveness on enhancing the discourse of moderation. The major findings of the research are: Foregiveness has positive effects on the individual as it is a source of spiritual solitude, certitude, and physical health. Forgiveness has positive effects on society as it is a social behavior which elevates the ethical level of the whole community. Texts from Quran and Sunnah demonstrate the impact of forgiveness on directed discourse. The character of forgiveness is necessary to establish a moderate discourse up to the current state of Iraq. The research makes the following recommendations: Use forgiveness as an honorable Prophetic trait and a human phenomenon. Raising generations up after the character of forgiveness and incorporating it in educational texts to show its significance. Activation of the role of the Mosque in the spread of a moderate discourse based on forgiveness. Formation of guidance groups to spread the culture of forgiveness in community. Conduct seminars and workshops to educate community on the culture of forgiveness. The state should monitor the discourse directed to the masses and encourage the state institutions, especiall media, to adopt forgiveness as the basis of their work.

Keywords: amnesty, speech, moderation



المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد: فلاشك أن لخطاب الاعتدال أهمية كبيرة في تحقيق السلم المجتمعي، بما يتضمّنه من رسائل إيجابية مُطمئنة لمكونات المجتمع جميعها، ولكن قد يستعرقنا البحث والتظير فيه من غير النقات إلى العوامل المؤثرة في تحقيق أهدافه، ومن ثمّ ستعترض طريقنا صعوبات عند التطبيق العملي؛ لذا كان لزاماً على الباحثين أن يُؤلّوا العوامل المؤثرة في فاعلية خطاب الاعتدال أهمية كبيرة. ومن هذا المنطق اخترت خُلُقَ (العفو)، ليكون موضوع بحثي للمشاركة في المؤتمر الدولي الأول الموسوم: (الاعتدال في الخطاب الديني والسياسي وأثره في تعزيز التنمية المجتمعية)، الذي تقيمه جامعة الأنبار، وجاء البحث تحت عنوان: (العفو وأثره في خطاب الاعتدال في ضوء الكتاب والسنة).

وتتلخص مشكلة البحث في أنّ المجتمع يمرُّ أحياناً بفترة من النزاعات والإحقتانات والصراعات، فيغيب خُلُقَ العفو عن الخطاب المُوجّه للجمهور، فيكون تحريضاً إقصائياً، قد يصل حدّ الدعوة إلى الاقتتال؛ لذا فإنّ الدعوة إلى خطاب معتدل يحقق السلم المجتمعي لن توتي ثمارها من دون التّحلي بخُلُقَ العفو، فهو ضروري للتأسيس لخطابٍ معتدل؛ لأنّ شيوعه في المجتمع سينعكس إيجاباً على نوع الخطاب السائد بين مكونات المجتمع، ويأتي هذا البحث ليعالج هذه المشكلة بما يهدف إليه من:

١- الترغيب في خُلُقَ العفو، من خلال بيان معناه وفضله وآثاره على الفرد والمجتمع.
٢- الدعوة لأن يكون لخُلُقَ العفو حضورٌ قويٌّ في الخطاب المُوجّه، من خلال بيان أثره في الخطاب ليكون معتدلاً يُقرُّ التنوع بأشكاله كافة، سالمًا من التحريض، والدعوة إلى استعمال العنف ضد المخالف.

وتتجلى أهمية البحث في أنّ اتصاف المجتمع أفراداً وجماعات بخُلُقَ العفو سيؤثر في نوع الخطاب المُوجّه للجمهور، ومن ثمّ سيكون عاملاً فاعلاً في تحقيق السلم المجتمعي، والاستقرار على الصعيد الأمني والاجتماعي، وتقوية أواصر العلاقات والروابط الاجتماعية، وهذا يوفر الأرضية الخصبة لتحقيق التنمية على المستويات كافة. واتبعت في هذا البحث منهجية تقوم على تحليل بعض النصوص المنتخبة من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، بما يُسلط الضوء على أثر خُلُقَ العفو في تعزيز خطاب الاعتدال. وفي ضوء ما سبق جاءت خطة البحث في مقدمة ومبحثين، وخاتمة، وعلى النحو الآتي:

المبحث الأول: العفو تعريفه وفضله وآثاره، وفيه مطلبان. **المبحث الثاني:** أثر العفو في الخطاب المعتدل في ضوء الكتاب والسنة، وفيه ثلاثة مطالب. **الخاتمة:** وتضمنت أبرز النتائج والتوصيات.



المبحث الأول: العفو تعريفه وفضله وأثاره

المطلب الأول: تعريف العفو والألفاظ ذات الصلة:

أولاً: العفو لغةً واصطلاحاً:

أ- العفو لغةً: العفو لغةً: من الفعل: عَفَا يَعْفُو عَفْواً، فَهُوَ عَافٍ وَعَفُوٌّ، وَيَأْتِي فِي اللُّغَةِ لِمَعَانٍ عَدَّة، مَا يَتَّصِلُ مِنْهَا بِمَوْضُوعِ بَحْثِنَا، هُوَ: التَّجَاوُزُ عَنِ الذَّنْبِ وَتَرْكُ الْعِقَابِ عَلَيْهِ، وَكُلُّ مَنْ اسْتَحَقَّ عُقُوبَةً فَتَرَكَهَا فَقَدْ عَفَوْتَ عَنْهُ، وَأَصْلُهُ الْمَحْوُ وَالطَّمْسُ، يُقَالُ: عَفَتَ الرِّيحُ الْآثَارَ إِذَا دَرَسَتْهَا وَمَحَنَتْهَا، وَيَأْتِي مُتَعَدِّياً كَمَا سَبَقَ، وَلازماً، نَحْوُ: عَفَتَ الْآثَارُ تَعْفُو عَفْواً. وَالْعَفْوُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ فَعُولٌ مِنَ الْعَفْوِ، مِنْ أَيْبِيَةِ الْمُبَالَغَةِ، فَهُوَ سَبْحَانَهُ الْعَفْوُ عَنِ خَلْقِهِ الْغُفُورِ لَهُمْ.^(١)

ب- العفو اصطلاحاً: العفو في الاصطلاح، هو: ترك العقوبة والمؤاخظة بالذنب، وإسقاط الحق، كلاً أو جزء، مع القدرة على ضده. ومن العلماء من ذهب إلى أن العفو يكون قبل العقوبة، وقد يكون بعدها،^(٢) وقال بعضهم: قد يكون العفو مع اللوم والتوبيخ، ومنهم من ذهب إلى أن العفو قد يتضمن محو الذنب.^(٣)

(١) ينظر: مادة (عفو): لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي بن منظور الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ: ٧٢/١٥. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي الحموي (ت ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ، ٤١٩/٢. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م: ١٣١٣.

(٢) كما إذا شرع في عقوبة المسيء، ثم رأى أن يعفو عنه قبل تمام العقوبة، أو كانت العقوبة فيها أكثر من جانب، كأن تكون بالمال والحبس أو الجلد، ونحوه، فيكتفي ببعضها فقط.

(٣) ينظر: الفروق اللغوية، الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، ت: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة، د.ت: ١٠٩-١١٠. إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، د.ت: ١٨٢/٣. المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تح: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي، قبرص، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م: ١٤٠. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تح: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ: ٥٧٤، ٤٨٦. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، تح: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ: ١٩٦/١. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تح: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م: ٣٩٧/١، ٧١/٢، ١١٨/٦، ١٤٧. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت: ٤٤٩/٥. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسم، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تح: أ.د. محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م: ٢٠٣. الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تح: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م: ٥٩٨، ٦٣٢-٦٣٣. التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، دار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م: ٦٧١/١، ٢٨٥/٢٨. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، تح: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م: ١٤٨. في ظلال القرآن، سيد قطب (ت ١٣٨٥هـ)، دار الشروق، بيروت، ط ٧، ١٤١٢هـ: ٧٩٦-٧٩٧.



ثانياً: الألفاظ ذات الصلة:

هناك ألفاظ عدة ذات صلة بمفهوم العفو من أبرزها: الصفح والمغفرة، وفيما يأتي ذكرها مع بيان الفرق بينها وبين العفو بشيء من الإيجاز.

أ- الصَّفْحُ:

١- الصَّفْحُ لُغَةً:

الصَّفْحُ لُغَةً: مِنَ الْفِعْلِ: صَفَحَ عَنْهُ يَصْفَحُ صَفْحًا، إِذَا أَعْرَضَ عَنْ ذَنْبِهِ، وَهُوَ صَفْوَحٌ وَصَفَّاحٌ، وَأَصْلُ الصَّفْحِ مِنَ الْإِعْرَاضِ بِصَفْحَةِ الْوَجْهِ، كَأَنَّ مِنْ يَصْفَحُ يُعْرَضُ بِوَجْهِهِ عَنْ ذَنْبِ الْمَسِيءِ، يُقَالُ: صَفَحْتُ عَنْ ذَنْبِ فُلَانٍ وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ فَلَمْ أُؤَاخِذْهُ بِهِ؛ وَضَرَبْتُ عَنْ فُلَانٍ صَفْحًا إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْهُ وَتَرَكْتَهُ^(١).

٢- الصَّفْحُ اصطلاحاً:

الصَّفْحُ فِي الْإِصْطِلَاحِ، هُوَ: الْإِعْرَاضُ عَنِ الْمَذْنِبِ بِتَرْكِ عَقُوبَتِهِ، مَعَ تَرْكِ التَّشْرِيبِ عَلَيْهِ، حَتَّى يَزُولَ أَثَرُهُ مِنَ النَّفْسِ.

وتترك التشريب عليه، يعني: لا لوم معه ولا عتب، ولا تعبير، ولا تكدير، ولا توبيخ؛^(٢) لذا فالصفح أبلغ من العفو؛ لأنَّ الإنسان قد يعفو ولا يصفح^(٣)، وبذلك يكون العفو أعمُّ من الصفح، فكل صفح عفو ولا عكس.

ب- المَغْفِرَةُ:

١- المَغْفِرَةُ لُغَةً:

المَغْفِرَةُ لُغَةً: اسْمٌ مِنَ الْفِعْلِ: عَفَرَ يَغْفِرُ غَفْرًا وَغَفْرَانًا، وَأَصْلُ الْعَفْرِ: التَّغْطِيَةُ وَالسَّتْرُ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَتَرْتُهُ، فَقَدْ عَفَرْتَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّذِي يَكُونُ تَحْتَ الْبَيْضَةِ (الْحُوْدَةَ) عَلَى الرَّأْسِ: مَغْفَرٌ، وَيُقَالُ: عَفَرَ اللَّهُ لَهُ، أَيْ: صَفَحَ عَنْهُ، وَعَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ، أَيْ: سَتَرَهَا، وَالْعَفْرُ وَالْمَغْفِرَةُ: التَّغْطِيَةُ عَلَى الذُّنُوبِ وَالْعَفْوُ عَنْهَا، وَاسْتَعْفَرْتُ اللَّهَ سَأَلْتُهُ الْمَغْفِرَةَ.

(١) ينظر: مادة: (صفح): لسان العرب، ٥١٥/٢. المصباح المنير: ٣٤٢/١. القاموس المحيط، ٢٢٩.

(٢) ينظر: في معنى التشريب، التفاسير: المحرر الوجيز، ٢٧٨/٣. الجامع لأحكام القرآن، ٢٥٧/٩-

٢٥٨. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ)، ت: يوسف علي

بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ-

١٩٩٨م، ١٣٢/٢. التحرير والتوير: ٥٠/١٣. تيسير الكريم الرحمن: ٤٠٤. وينظر: معاجم اللغة،

مادة (ثرب): لسان العرب (١/ ٢٣٥) المصباح المنير: ٨١/١، القاموس المحيط: ٦٢.

(٣) ينظر: الفروق اللغوية: ٢٣٦. المفردات في غريب القرآن: ٤٨٦. المحرر الوجيز: ١٤٤/١، ١٩٦.

الجامع لأحكام القرآن: ٧١/٢. معجم مقاليد العلوم: ٢٠٣، الكلبيات: ٥٦٢، ٦٦٦. التحرير والتوير:

٦٧١/١، ٢٨٥/٢٨.



وَالْعَفُورُ وَالْعَفَّارُ، مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ جَلَّ تَنَائُؤُهُ، وَهُمَا مِنْ أُبْنِيَةِ الْمُبَالِغَةِ وَمَعْنَاهُمَا السَّائِرُ لِذُنُوبِ عِبَادِهِ الْمُتَجَاوِزُ عَنْ خَطَايَاهُمْ وَذُنُوبِهِمْ^(١).

٢- المَغْفِرَة اصطلاحاً:

المَغْفِرَة في الاصطلاح، هي: التجاوز عن الذنوب، وسترها وعدم إشاعتها، وصيانة صاحبها من أن يمسه العذاب^(٢).

ويذكر القرطبي (ت ٦٧١هـ) أن الغفران هو ما لا يكون معه عقوبة البتة، بخلاف العفو فإنه يكون قبل العقوبة، وقد يكون بعدها^(٣)، ولكن الإمام الغزالي (ت ٥٠٥هـ) يرى أن العفو أبلغ من المغفرة؛ لأنها تُتَبَّى عن الستر، بينما العفو يُنْبئ عن المحو، أي محو الذنوب والسيئات^(٤). والظاهر أن هذه المصطلحات متقاربة المعنى، وإن كان لكل منها خصوصيته، ولكن كل واحد منها قد يتضمن معنى الآخر عند استعمالها منفردة، كما أشار إليه ابن عطية (ت ٥٤٢هـ)^(٥)، ويرى الكفوي (ت ١٠٢٤هـ) أن معنى العفو عن الذنب يصح أن يرجع إلى ترك ما يستحق المذنب من العقوبة، ويصح أن يرجع إلى محو الذنب، ويصح أن يرجع إلى الإعراض عن المؤاخذه^(٦).

أما إذا اجتمعت هذه المفاهيم في سياق واحد، فيحتفظ كلٌّ منها بخصوصيته، كما في اجتماعها معاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤]^(٧)، يقول النسفي (ت ٧١٠هـ): «وَإِن تَعَفَّوْا» عنهما، إذا اطلعت منهم على عداوة ولم تقابلهم بمثلها، «وَتَصَفَّحُوا» تُعرضوا عن التوبيخ، «وَتَغَفَّرُوا» تستروا ذنوبهم، «فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ» يغفر لكم ذنوبكم ويكفر عنكم سيئاتكم^(٨).

(١) ينظر: مادة (غفر): لسان العرب: ٢٥/٥-٢٦. المصباح المنير: ٤٤٩/٢. القاموس المحيط: ٤٥١.

(٢) ينظر: المقصد الأسنى: ٨٠-٨١، ١٠٥، ١٤٠. المفردات في غريب القرآن: ٦٠٩. الجامع لأحكام القرآن: ٣٩٧/١. التعريفات: ٢٢٣. الكليات: ٦٣٢، ٦٦٦. التحرير والتنوير: ٢٨/٢٨٥.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٣٩٧/١. الكليات: ٦٣٢، ٦٦٦.

(٤) ينظر: المقصد الأسنى، ١٤٠.

(٥) ينظر: المحرر الوجيز، ١/١٤٤.

(٦) ينظر: الكليات، ٦٣٢.

(٧) أثبت الآيات بالرسم العثماني مستعملاً برنامج مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي الإصدار: (٢٠٠).

(٨) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ٣/٤٩٣.



ثالثاً: العفو يكون ممن يملك القدرة ولمن يستحقه:

أ- العفو ما كان صادراً ممن ملك القدرة:

إنَّ العفو لا يُسمَّى عفوًّا إلا عندما يكون صادراً ممن يملك القدرة على أخذ الحق، المعاقبة على الذنب، والمؤاخظة بالإساءة^(١)، أما إذا لم يقدر على الإنسان ذلك، فلم يستطع الوصول لحقه، ومعاقبة من أساء إليه، فإنَّ ذلك لا يُسمَّى عفوًّا، بل عجزاً وضعفاً.

ب- العفو لا يكون إلا لمن يستحقه:

على الرغم من ترغيب الشرع بالعفو، إلا أنَّه لا يكون إلا إذا كان لمن يستحقه، فليس كل مسيء يُعفى ويُصفح عنه، فإذا كان المسيء معترفاً بذلته مقلعاً عنها، سائلاً العفو والصفح، وأظهر الانكسار والندم على ما كان منه، فهذا هو من يُندب العفو عنه.

أما إذا كان المسيء فاسقاً مجاهراً بفجوره، مؤذياً للصغير والكبير، لم يُظهر ندماً ولم يبدِ انكساراً، أو كان العفو عنه يحول دون قطع مادة الأذى، ويزيده جرأة وإفساداً في المجتمع، فالأولى أخذه بالعقوبة، وردَّ إساءته إليه؛ لأنَّ العفو المطلوب هو ما يُرجى منه صلاح المجتمع وذلك بإصلاح المسيء،^(٢) قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْحَحْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠].

المطلب الثاني: فضل العفو وآثاره على الفرد والمجتمع:

يتبوأ العفو مكانة مميزة في الأخلاق التي دعا إليها الإسلام وحثَّ على مراعاتها، وذلك لما له من أهمية كبرى للإنسان، تتجلى في أمرين:

الأول: الفضل والأجر الذي يناله المرء بالتخلق بالعفو، فقد حثَّ الإسلام على ذلك وفي صور متنوعة نصَّ عليها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، **والثاني:** الأهداف المرجوة منه والآثار الإيجابية التي تنتج عن شيوعه سواء على مستوى الفرد أو المجتمع، وفيما يأتي بيان ذلك:

أولاً: العفو من أسماء الله تعالى وصفة من صفاته ويحبه الله تعالى لعباده:

العفو اسم من أسماء الله تعالى، وصفة من صفات ذاته العلية، كما أخبرنا في آيات عدة، من ذلك قوله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ لَخِفُوهُ أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٤٩]^(٣)، وفي هذه الآية دعوة من الله تعالى لعبادة للتخلق بهذا الخلق العظيم^(٤).

(١) ينظر: المحرر الوجيز، ١٣٠/٢. الجامع لأحكام القرآن، ٣١٦٧/٥، ٤/٦. مدارك التنزيل وحقائق التأويل،

٤٥١/٢. نظم الدرر، ٤٤٩/٥. الكليات، ٦٣٢. التحرير والتنوير، ٧/٦. في ظلال القرآن، ٧٩٧/٢.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، ٣٩/١٦، ٤٤. التحرير والتنوير، ١١٤/٢٥. تيسير الكريم الرحمن،

٧٦٠. في ظلال القرآن، ٣١٦٧/٥.

(٣) ومن ذلك أيضاً الآيات: النساء: ٤٣، ٩٩، الحج: ٦٠، المجادلة: ٢.

(٤) في ظلال القرآن، ٧٩٦-٧٩٧.



وتعددت الآيات التي نصّت على عفو الله تعالى عن عباده، منها: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ وِعْفُوًا عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥] (١)، فهو سبحانه العفو الذي يعفو عن العباد ويتجاوز عن إساءاتهم مع قدرته عليهم.

وقد أخبرنا النبي ﷺ عن محبة الله تعالى للعفو، بعد أن وصف الله تعالى به، وحثنا على الدعاء به، فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي) (٢)، فأَيُّ خُلُقٍ هَذَا الَّذِي يَخْبِرُنَا النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّهُ، وَيَحْتُنُّا عَلَى طَلْبِهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالدَّعَاءِ بِهِ!!

لاشكَّ أَنَّ الاعتقاد بِأَنَّ الْعَفْوَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحِبُّهُ، سَيَكُونُ لَهُ الْأَثَرُ الْبَالِغُ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ، حَيْثُ سَيَكُونُ دَائِمَ الرَّجَاءِ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا سَيَنْعَكِسُ أَثَرُهُ عَلَى تَصَرُّفَاتِ الْعَبْدِ وَسُلُوكِهِ، فَهُوَ كَمَا يَحِبُّ أَنْ يِنَالَ عَفْوَ اللَّهِ تَعَالَى، سَيَسْعَى إِلَى التَّخَلُّقِ بِهَذَا الْخُلُقِ الْعَظِيمِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْآخَرِينَ.

ثانياً: العفو من صفات النبي ﷺ وقد أمره الله تعالى به والمتصف به متبع له:

سُئِلَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ خُلُقِ الْحَبِيبِ الْمُصْطَفَى ﷺ، فَقَالَتْ: (كَانَ خُلُقَهُ الْقُرْآنَ) (٣)؛ لَذَا كَانَ الْعَفْوُ وَالْمَغْفِرَةُ وَالصَّفْحُ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تَمَيَّزَ بِهَا ﷺ.

- (١) ومن ذلك أيضاً الآيات: البقرة: ٥٢، ١٠٩، النساء: ٩٩، ١٠٩، المائدة: ١٥. الشورى: ٣٠-٣١.
- (٢) رواه أحمد، قال الأرنؤوط: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين"، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، عدة سنوات انتهت ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، ٢٣٦/٤٢ برقم (٢٥٣٨٤). وابن ماجه، سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القرويني (ت ٢٧٣هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ٢٠/٥ برقم (٣٨٥٠). والترمذي، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، ٥٣٤/٥ برقم (٣٥١٣).
- (٣) رواه أحمد، قال الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين، مسند الإمام أحمد، ١٨٣/٤٢ برقم (٥٣٠٢).



وسألها أبو عبد الله الجدلي عن خُلقه ﷺ، فقالت: (لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا صَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ^(١))، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ^(٢).

والمنتبِع لسيرة المصطفى ﷺ يجد ذلك واضحاً جلياً من قوله وفعله، فقد كان - بأبي هو وأمي ونفسي - عفواً متسامحاً يصفح فلا يأخذ بالانتقام.^(٣)

وكما جاءت نصوص الشرع بوصف النبي ﷺ بالعفو والصفح، جاءت النصوص التي يأمر الله تعالى فيها نبيه الكريم بهذا الخُلق، فقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]^(٤).

فالعفو خُلق النبي ﷺ، وأمر الله تعالى له وعهده إليه، وهذا له ولأمته من بعده، فقد أمرنا الله تعالى باتباع النبي ﷺ، فقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، فالمتحلي بالعفو سيكون ممتثلاً لأمر الله تعالى، متصفاً بصفة من صفات النبي ﷺ متبعاً له، ومن ثم يكون قد أخذ بسبب من أسباب

(١) (ولا صَخَاباً)، الصَخَاب، هو: المبالغ في رفع الصوت المكثّر فيه، لا سيما عند الخصام، وفيه بعض الروايات: (ولا سَخَابٍ)، وهي لغة فيه. ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، بلا طبعة، ١٣٧٩هـ، ٤/٣٤٣. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن نور الدين علي بن [سلطان] محمد، الملا الهروري القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ٩/٣٦٧٩. حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، نور الدين أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي، (ت ١١٣٨هـ)، تح: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م، ٤/٢٧٣-٢٧٤.

(٢) رواه الترمذي، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، سنن الترمذي، ٤/٣٦٩ برقم (٢٠١٦). والحديث عند البخاري من رواية عبد الله بن عمرو ﷺ، لكن حول صفته الواردة في التوراة. رواه البخاري في موضعين: صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تح: حمد زهير بن ناصر الناصر، ترقيم: فؤاد عبد الباقي، تعليقات: د. مصطفى ديب البغا، دار طوق النجاة، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ، ٣/٦٦ برقم (٢١٢٥)، ٦/١٣٥ برقم (٤٨٣٨).

(٣) وستأتي نماذج وصور من ذلك عند دراسة أثر العفو على الخطاب المعتدل في ضوء السنة النبوية.
(٤) ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. وسيأتي الكلام على بعض هذه الآيات عند دراسة أثر العفو على الخطاب المعتدل في ضوء القرآن الكريم.



محبة الله تعالى ورضاه، وهذا يجعل أثر العفو يتعدى الفرد نفسه؛ لأنه سيظهر في سلوكه مع بقية أفراد المجتمع.

ثالثاً: العفو سبب لمغفرة الله ورحمته:

عندما وقعت حادثة الأفك التي خاض فيها المنافقون وطعنوا فيها بعرض رسول الله ﷺ، كان ممن خاض فيها مسطح بن أثاثه، وكان أبو بكر الصديق ﷺ ينفق عليه لقربته منه، فلما أنزل الله تعالى البراءة وكشف مؤامرة المنافقين، ماذا فعل الصديق ﷺ وكيف كان خطاب القرآن بإزاء هذا الموقف؟

جاء في الحديث الصحيح: (قال أبو بكر الصديق ﷺ وكان ينفق على مسطح بن أثاثه لقربته منه وفقره: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَيَصْفَحُوا أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢]، قال أبو بكر: بلى والله إني أحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً^(١).

فالصديق ﷺ لم يبارزه بالعداوة، ولم يُعيِّره بفقره، ولم يَمِّنْ عليه بما كان يعطيه قبل خوضه في حادثة الإفك، ولما كشف الله الغمة وأظهر الحق، اكتفى بمنعه من العطاء، ثم لم يلبث أن عاد الصديق إلى ما كان عليه من الإنفاق، عندما جاء الأمر الرباني بالعفو والصفح، والترغيب فيه كونه سبباً لمغفرة الذنوب.

وهكذا تنتوع دعوة الشرع للتحلي بخُلُق العفو، وهذه المرة رَغِبَ فيه بأن جعله سبباً من أسباب نيل مغفرة الله ورحمته،^(٢) وثمره ذلك تخلق أفراد المجتمع به وشيوعه بينهم، بما ينعكس على رقيه على المستوى الأخلاقي، وطبيعة العلاقات والروابط التي تربط بين أفرادها.

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، ١٠٥/٦ برقم (٤٧٥٠). صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط ١، ١٤١٢هـ/١٩٩١م، ٢١٣٦/٤ برقم (٢٧٧٠).

(٢) ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأُولَدِكُمْ ءَعْدُوا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَصَفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ٤١]. ينظر: التحرير والتنوير، ٢٨٥/٢٨. تيسير الكريم الرحمن، ٨٦٨.



رابعاً: العفو من صفات المتقين وثمرته الإحسان:

قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٤]، في هذه الآية يخبرنا القرآن أنَّ العفو من أخص الصفات المميزة للمتقين، فالمتقي هو مَنْ يعفو عن الناس؛ لأنه من أجلَّ ضروب فعل الخير، ففي الوقت الذي يجوز للإنسان أن يأخذ حقه فإنه يتركه ويؤثر العفو والصفح، ويأتي العفو هنا لإنهاء حالة كظم الغيظ الحرجة؛ لأنَّ مجرد كظمه يترك الاحتمال قائماً بالرجوع فيه، فيُظهر غضبه، ويأخذ حقه، أما بعد العفو والصفح فإنَّ النفس تطمئن فلا رجوع، ثم تختم الآية ببيان ثمرة هذا العفو بقوله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، فالعفو يصل بصاحبه إلى مقام المحسنين الذين يحبهم الله تعالى، وهو نوعان: الإحسان في عبادة الخالق، والذي فسره النبي ﷺ بقوله: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ)^(١)، والإحسان إلى المخلوق، الذي يشمل إيصال النفع الديني والدنيوي إليهم، ولا شك بأنَّ العفو عن المسيء والصفح عنه من جملة ذلك، فمن يعبد الله كأنه يراه ويستحضر مراقبة الله تعالى له، فلا شك يسعى لأن يتقرب إليه بما جعله من صفات المتقين ألا وهو العفو^(٢)، ومن ثمَّ سيكون هذا الخلق حاضراً في سلوك الفرد بما يعود بالنفع على المجتمع كله.

خامساً: العفو سبب للعزة والرفعة:

عندما يحتدم النزاع والخلاف، الذي قد يتطور فيفضي إلى الاقتتال، فإنَّ كل طرف يرى أن عفوهُ تنازل، ورسالة سلبية تدلُّ على ضعفه وسذاجته، يأتي الإسلام ليكبح هذا الشعور، وينتزعه من النفس، فعن رسول الله ﷺ قال: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ)^(٣)، وفي رواية أخرى: (وَلَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا)^(٤)، فيصحح المفهوم الخاطئ الذي يُصوِّر العفو عن المسيء ضعفاً ومذلةً، بأنَّ العفو والصفح: رِفعةٌ وعِزةٌ، ويحثُّنا عليه ويحببه إلينا بما له من أجر عظيم ومنزلة كريمة، وإذا نظر الإنسان إلى العفو بهذه النظرة فلا شك بأنَّه لن يتردد في بذله للمسيء، وهذا يحيي في المجتمع الميول الإيجابية ويقضي على وهم تصور العزة في الانتصار للنفس.

(١) متفق عليه. صحيح البخاري، ١٩/١ برقم (٥٠). صحيح مسلم، ٣٧/١ برقم (٨).

(٢) ينظر: المحرر الوجيز، ٥٠٩-٥١٠. الجامع لأحكام القرآن، ٢٠٦-٢٠٩. التحرير والتنوير،

٩٠/٤-٩١. تفسير الكريم الرحمن، ١٤٨-١٤٩. في ظلال القرآن، ٤٧٥-٤٧٦.

(٣) رواه مسلم، صحيح مسلم، ٢٠٠١/٤ برقم (٢٥٨٨).

(٤) رواه الإمام أحمد، مسند الإمام أحمد، ١٣٩/١٢ برقم (٧٢٠٦).



سادساً: العفو سكينه للنفس وطمأنينة للقلب وصحة البدن:

أ- أما كون العفو سكينه للنفس وطمأنينة للقلب، فقد ذكرنا فيما سبق أن العفو من صفات المتقين وثمرته الإحسان، وأنه يأتي لإنهاء حالة كظم الغيظ الحرجة القابلة للرجوع؛ لأن الغيظ، هو: أصل الغضب، وكثيراً ما يتلازمان، وكظمه: حبسه وردّه وإمساكه وإخفاؤه حتى لا يظهر، ومنه كَظَمَ القربة إذا مَلأها وأمسكَ فيها، فهو تمثيل للإمساك مع الامتلاء، والإنسان قد يكظم غيظه ولكن قد يتحول الغيظ الفائر إلى إحنة غائرة، ويتحول الغضب الظاهر إلى حقد دفين، فالغيظ وقْرٌ على النفس حين يُكظم، وشواظٌ يلفح القلب، ودخانٌ يغشى الضمير؛ لذلك فإنّ نفوس المتقين لا تكتفي به، بل تترقى بالعفو وتسمو به، لتجد البرد في القلب، والسلام في الضمير^(١).

فالعفو يأتي ليُطفئ نار الغيظ، فتحصل السكينة للنفس والاطمئنان للقلب؛ لذلك كان للعفو الأثر الكبير في صقل النفس، وضبط انفعالاتها، فالإنسان العفو المتسامح لا ينعصه كدر الحقد، ولا يشغله الانتقام ممن ظلمه أو أساء إليه، بخلاف الذي يهيمن عليه شعور الحقد والرغبة في الانتقام، فهو يهدر طاقته، ويعكر صفو مزاجه، بل قد يلزمه ذلك حتى في أحلامه، والعفو بذلك يكون طريقة مثلى لمعرفة الإنسان مدى قدرته على التحكم في نوازع نفسه^(٢).

ب- وأما كون العفو صحة للبدن، فقد ذكرت دراسات عدة أنّ للعفو جملة من الآثار الإيجابية على صحة الجسد، منها: أنّ الأشخاص الذين تعودوا على الصفح والعفو أكثر انتظاماً في ضربات القلب، وأبعد عن أمراض ضغط الدم، وأنّ أدمغتهم أكثر فاعلية؛ لأنّ العفو يقلل من موت الخلايا العصبية، كما أكدت بعض الدراسات أنّ العفو والصفح والمغفرة يزيد من مناعة الجسم للأمراض^(٣).

وعندما يلمس الإنسان ما في العفو عن المسيء من سكينه لنفسه وطمأنينة لقلبه وصحة لبدنه، لاشك أنّه سيشكل أنموذجاً ودافعاً في شيوعه بين أفراد المجتمع، وستعود ثمرة ذلك على المجتمع أجمعه.

(١) ينظر: المحرر الوجيز، ١/٥٠٩-٥١٠. الجامع لأحكام القرآن، ٤/٢٠٦-٢٠٩. التحرير والتوير، ٤/٩٠-٩١. تيسير الكريم الرحمن، ١٤٨-١٤٩. في ظلال القرآن، ١/٤٧٥-٤٧٦. وينظر أيضاً: معاجم اللغة، مادة: (كظم): لسان العرب، ١٢/٥١٩-٥٢٠. القاموس المحيط، ١١٥٥. المصباح المنير، ٢/٥٣٤.

(٢) ينظر: دور الوالدين في تنشئة الأبناء على خلق العفو، د. حنان عطية الجهني، مجلة جامعة أم القرى للعلوم التربوية والنفسية، المجلد الثاني، العدد الثاني، رجب ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ٢٦٤-٢٦٦. موسوعة الكحيل للإعجاز العلمي: أسرار السعادة.

(٣) ينظر: المصدر نفسه.



سابعاً: العفو عامل مؤثر في رقي أخلاق المجتمع وتماسكه وحقق دمائه:

لا يكاد مجتمع من المجتمعات يخلو من الاختلاف والتنوع فكرياً وعرقياً وثقافياً واجتماعياً وقبلياً واقتصادياً... الخ، وليست هذه بمشكلة، وإنما المشكلة تكمن في استغلال ذلك لإذكاء النزاعات والصراعات، مما يؤثر على نوع الخطاب المتداول، إذ يكون تحريصاً إقصائياً، يصل أحياناً حدّ الدعوة إلى الاقتتال، كطلب الثأر والصراعات الطائفية والعرقية،.... الخ، وهنا يأتي أثر العفو، فإنّ أجره وفضله وآثاره على مستوى الفرد التي مرت بنا سابقاً، ستتعاكس إيجاباً على المجتمع ككل، بما سيكون له من أثر عند تخلُّق أفراد هذا الخلق الكريم، وشيوعه بينهم، فلنا أن نتصور نوع المجتمع الذي يعتقد أفرادُه أنّ العفو عن المسيء والصفح عنه يحقق العزة والرفعة، وما سيعززه في النفوس من ميول إيجابية تقضي على حظوظ النفس أو على الأقل تحييدها.

إنّ خُلُق العفو سلوكٌ اجتماعيٌّ؛ لأنّه يقوم على أكثر من طرف؛ لذا يُعدُّ شيوعه وتحقيق أهدافه وآثاره عاملاً مهماً في رفع المستوى الأخلاقي للمجتمع ككل؛ لأنّه يؤدي إلى جمع القلوب، وتأليف النفوس، وطهارة المجتمع من أمراض الغل والحقد، وتنقيته من الرغبة في الانتقام والثأر، وهذا يُوفّر مناخاً مناسباً لفضّ النزاعات والتعالي على الخلافات، ومن ثمّ ينتشر السلام بين أفراد الأمة كلّها، وتتعرّز أواصر العلاقات والروابط الاجتماعية، وتخلُّ الرحمة ومشاعر المحبة والصداقة محل الرغبة في الانتقام والبغض والعداوة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤]^(١)، وهذا لاشكّ يؤدي إلى حماية الأرواح وصيانتها، ويقوي تماسك المجتمع، ويعزز أمنه واستقراره، ومن ثمّ ازدهاره وتطوره على المستويات كافة^(٢).

(١) كما في قصة ثمامة بن أثال سيد اليمامة الذي تحوّل من عدو لدود للنبي ﷺ إلى مؤمن وصديق حميم. متفق عليه، صحيح البخاري، ١٧٠/٥ برقم (٤٣٧٢). صحيح مسلم، ١٣٨٦/٣ برقم (١٧٦٤).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ١١٦/٢٥-١١٧. في ظلال القرآن، ٤٧٥/١-٤٧٦، ٧٩٦/٢-٧٩٧، ٣١٦٧/٥. الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٠م، ٤٤٨/١. دور الوالدين في تنشئة الأبناء على خلق العفو، ٢٥٣-٢٥٤، ٢٦٤.

المبحث الثاني: أثر العفو في الخطاب المعتدل في ضوء الكتاب والسنة المطلب الأول: أثر العفو في الخطاب المعتدل في ضوء القرآن الكريم:

ثمة نصوص قرآنية عدة يمكن من خلالها الوقوف على أثر العفو في خطاب الاعتدال، وفيما يأتي نخبة منها:

أولاً: أثر العفو في الخطاب في ضوء الدعوة للمعروف:

إن من أبرز نصوص القرآن التي يتجلى فيها أثر العفو في الخطاب قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ قال: (ما أنزل الله إلا في أخلاق الناس)^(١)، أي: ما أنزل الله تعالى هذه الآية إلا في أخلاق الناس^(٢)، أي: لتحث على العفو والتسامح فيما يظهر من أخلاقهم^(٣)، وفي رواية أخرى: (أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس)^(٤).

فقوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ خطاب جامع للأمر بحسن الخلق مع الناس، وما ينبغي في معاملتهم، فأمر تعالى نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم أن يتعامل مع الناس بالعفو، أي: بما سهل عليهم من الأعمال والأخلاق، وإن وقع منهم ما يُخل فإِنَّه يقبل عذرهم، ويتجاوز عن تقصيرهم ويعفو عن إساءتهم، وفي الوقت نفسه يأتي الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾، أي: المعروف، وهو شامل لكل قول حسن وفعل جميل، مرضي عند الله تعالى، وهذا الخطاب وإن كان موجهاً لحضرة النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أنه تأديب لجميع الخلق^(٥)، فقد سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن الخلق (فَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾، ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه وسلم: هُوَ أَنْ تَصِلَ مِنْ قَطْعِكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ)^(٦).

(١) رواه البخاري، صحيح البخاري، ٦٠/٦-٦١ برقم (٤٦٤٣).

(٢) فتح الباري، ٣٠٥/٨.

(٣) ينظر: تعليقات الدكتور مصطفى ديب البغا (مطبوع بهامش صحيح البخاري)، ٦٠/٦.

(٤) رواه البخاري، صحيح البخاري، ٦١/٦ برقم (٤٦٤٤).

(٥) ينظر: المحرر الوجيز، ٤٩٠/٢-٤٩١. الجامع أحكام القرآن، ٣٤٤/٧-٣٤٧. تيسير الكريم الرحمن، ٣١٣. في ظلال القرآن، ١٤١٩/٣. الأخلاق الإسلامية وأسسها، ١/٤٦٠-٤٦٥.

(٦) قال الحافظ العراقي: "أخرجه ابن مردويه من حديث جابر وقيس بن سعد بن عبادة وأنس بأسانيد حسان. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين)، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ٩٣٠.



فلاحظ أنّ الآية الكريمة نصّت على الأمر بالعفو، وقرنت معه ما لا يتصور انفكاك الخطاب المعتدل عنه، وهو الأمر بالمعروف، إذ حقيقة الخطاب المعتدل هو ما كان أمراً بالمعروف وما يقتضيه من النهي عن المنكر، وهذا يدل على الأثر العظيم للعفو على نوع الخطاب الموجّه، والعلاقة الوثيقة بينهما، فلا يوّتي الأمر بالمعروف أكله إلا إذا كان العفو حاضراً فيه.

ثانياً: أثر العفو في الخطاب في ضوء الدعوة للسلام:

كما جمع الخطاب القرآني بين الأمر بالعفو والدعوة للمعروف، جاء أيضاً ليجمع بين الأمر بالصفح والدعوة للسلام، فقال تعالى: ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمْ فَسَوْفَ يَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٨٩]، فهذه الآية وإن كان المفسرون قد صرحوا بأنها منسوخة بآية القتال^(١)، ولكن وجه الاستدلال فيها أنّ الخطاب القرآني جاء بأمر النبي ﷺ بأن يصفح عمّا يأتيه من أذيتهم القولية وال فعلية، وفي الوقت نفسه يأمره: ﴿وَقُلْ سَلِّمْ﴾، فلا يبدر منه بإزائهم إلا السلام الذي يقابل به أولو الألباب والبصائر الجاهلين، كما قال تعالى عن عباده الصالحين: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، فامتثل ﷺ لأمر ربه، وتلقى ما يصدر إليه من قومه، وغيرهم، من الأذى بالعفو والصفح، ولم يقابلهم عليه إلا بالإحسان إليهم والخطاب الجميل^(٢).

فالآية فيها أمر بالصفح، وقرن مع ذلك الأمر بنوع محدد من الخطاب، وهو: ﴿وَقُلْ سَلِّمْ﴾، وهذا جمع صريح جليّ بين العفو ونوع الخطاب المطلوب مراعاته، وهو الخطاب الذي يحقق السلام، فإذا أردنا اليوم أن يكون الخطاب الموجّه معتدلاً داعياً للسلام، فلا بدّ من العفو والصفح والمغفرة لتحقيقه.

ثالثاً: أثر العفو في الخطاب في ضوء النهي عن الدعاء على المخالفين:

بعد تعرّض النبي ﷺ للأذى من قبل المشركين، نزل قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وثمّة روايات عدة توضح الظروف التي نزلت فيها، سأذكر طائفة منها بما يُسلط الضوء على غرض البحث وهو بيان أثر العفو في الخطاب المعتدل.

(١) ينظر: المحرر الوجيز، ٦٧/٥. الجامع لأحكام القرآن، ١٦/١٢٤-١٢٥.

(٢) ينظر: ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ٧٧١. في ظلال القرآن، ٥/٣٢٠٤.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسَلْتُ الدَّمَ عَنْهُ^(١))، وَيَقُولُ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(٢)، وفي رواية: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ شرع يدعو على رجالٍ بعينهم من المشركين، فنزلت الآية، فنزلت الآية، (فَتَرَكَ ذَلِكَ)^(٣)، أي: ترك الدعاء عليهم، وفي رواية: (اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ كَلَّمُوا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَكَثَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)^(٤).

وأخرج ابن حبان (ت ٣٥٤هـ)، قوله رضي الله عنه: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)^(٥)، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا الدَّعَاءُ كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنَّ الْمُرَادَ لَيْسَ مَغْفِرَةُ الذُّنُوبِ مُطْلَقًا، وَإِلَّا لِأَسْلَمُوا بِبِرْكَةِ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الْمُرَادَ الْعَفْوَ عَنْهُمْ لِمَا اقْتَرَفَتْ أَيْدِيهِمْ مِنْ شَجِّ وَجْهِهِ الشَّرِيفِ وَكَسْرِ رِبَاعِيَّتِهِ^(٦). إذا نظرنا في الروايات السابقة نجد أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَأَنَّهُ قَدْ لَحِقَهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ الشَّدِيدِ يَأْسٌ مِنْ فَلَاحِ كِفَارِ قَرِيشٍ وَهَدَايَتِهِمْ، فَمالَتِ نَفْسُهُ إِلَى الدَّعَاءِ عَلَيْهِم بِالْعَذَابِ لِيَرِيحَ مِنْهُمْ، فَكانَ الْخُطَابُ الْمُوَجَّهَ مَعْبَرًا عَنْ تِلْكَ الْحَالَةِ: (كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ ...)، (اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا)، (اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ ...)، لَكِنْ جَاءَ الْخُطَابُ الْقُرْآنِيُّ مَغَايِرًا لِذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ

(١) (كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ): بفتح الراء وتخفيف التحتية، السِّن الذي بين الثنية والناب، وكانت الرباعية المكسورة هي السفلى من الجانب الأيمن (وشجَّ في رأسه): بضم شين وتشديد جيم، أي: جرح رأسه، (فَجَعَلَ يَسَلْتُ الدَّمَ عَنْهُ): بضم اللام، أي: يُزِيلُ الدَّمَ عَنْهُ، (ويقول) أي: استعظماً واستعجاباً (كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ). ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ، ١٤٨/١٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٣٧٤١/٩.

(٢) رواه مسلم، صحيح مسلم، ١٤١٧/٣ برقم (١٧٩١).

(٣) رواه أحمد، قال الأرنؤوط: "إسناده حسن"، مسند الإمام أحمد، ٢٠١/١٠ برقم (٥٩٩٧).

(٤) رواه الطبراني، المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م، ١٦٢/٦ برقم (٥٨٦٢). قال الهيثمي (ت ٨٠٧هـ): "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، د.ت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ١١٧/٦ برقم (١٠٠٩٧).

(٥) رواه ابن حبان، قال الأرنؤوط: "إسناده حسن"، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ٢٥٤/٣ برقم (٩٧٣).

(٦) صحيح ابن حبان، ٢٥٤/٣ برقم (٩٧٣).



يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ»، نهياً له ﷺ عن الدعاء عليهم باللعنة والطرده عن رحمة الله تعالى، فقرر الخطاب احتمال إسلامهم فيتوب الله تعالى عليهم، وفيه تذكير للنبي ﷺ بوظيفته، وهي البلاغ وإرشاد الخلق والحرص على مصالحهم، وأن الأمر لله تعالى هو الذي يدبر الأمور، فلا تدع عليهم بل أمرهم راجع إلى ربهم، عند ذلك طمع النبي ﷺ بإسلامهم، فطلب لهم المغفرة،^(١) فدعا قائلاً: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ).

وهكذا نرى صورة قرآنية جلية تكشف أثر العفو في تعزيز الخطاب المعتدل، فعدم حضور العفو أثر في نوع الخطاب الموجّه، فجاء متضمناً للعن وطلب التعذيب، ولكن على الرغم من الموقف الذي تجلّت فيه عداوة المشركين لله ورسوله والمؤمنين، جاء الخطاب القرآني مغايراً لذلك: «أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ»، فنصّ على أن احتمال العفو والمغفرة قائم بأن يسلموا فيتوب الله عليهم، عند ذلك عفا النبي ﷺ عنهم، فجاء خطابه متأثراً بالعفو فدعا لهم بالمغفرة.

رابعاً: أثر العفو في الخطاب في ضوء الدعوة إلى الإصلاح:

يتجلى أثر العفو في الخطاب القرآني في ضوء دعوة القرآن إلى الإصلاح، فقد جاء الجمع بينهما صريحاً في قوله تعالى: «وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّثْلَهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ» [الشورى: ٤٠]، فهنا قال: عفا وأصلح، وهذا إرشاد وتبنيه على ما للعفو من أثر بالغ في الإصلاح لصاحب الحق وللمسيء على حدّ سواء، فهو إصلاح للمسيء لما في ذلك من إعطائه فرصة أخرى فيخجل ويدفعه ذلك إلى تقويم تصرفاته وأعماله، وهو إصلاح لصاحب الحق لما في ذلك من تهذيب للنفس وصفائها والسموّ بها في درجات الكمال^(٢). ومن الصور البارزة أيضاً لأثر العفو في الخطاب القرآني في ضوء الدعوة إلى الإصلاح ما جاء في سورة الحجرات المعروفة بما تضمّنته من الخطاب الداعي إلى التحلي بالأخلاق الحميدة، والصفات الجليلة، والتحذير من غيرها، ففي قول تعالى: «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَتْ حَتَّى تَقِيَهُ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاتَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» [الحجرات: ٩، ١٠]، جاء الخطاب القرآني بالأمر بالإصلاح، إذ نزلنا على إثر اقتتال وقع بين المسلمين في المدينة، فعن أنس بن

(١) ينظر: المحرر الوجيز، ١/٥٠٦. الجامع لأحكام القرآن، ٤/١٩٩-٢٠٠. تيسير الكريم الرحمن، ١٤٧.

(٢) ينظر: في ظلال القرآن، ٥/٣١٦٧.

مالك رضي الله عنه، قال: (قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكِبَ حِمَارًا، فَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ وَهِيَ أَرْضٌ سَبْحَةٌ^(١))، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ، فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَشْتَمَهُ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ، فَبَلَّغْنَا أَنَّهَا أَنْزَلَتْ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾^(٢).

يقرر الخطاب القرآني في هاتين الآيتين ما يجب فعله في مثل تلك الحالة، وهو الأخذ على يد المعتدي والباغي وإيقافه عند حده، ثمَّ يبيِّن وجوب إنهاء حالة الاقتتال، فليس من الإنسانية في شيء أن تستمر هذه الحالة لما فيها من تقويض للسلم المجتمعي، وهدم للبناء الإنساني، ودخول المجتمع في أتون المنازعات، وغياهب الثارات، ثمَّ أرشد الخطاب إلى ما يضمن استمرار هذا الإصلاح، وتحقيق نتائجه المرجوة منه، فدعا إلى أن يكون إصلاحاً قائماً على العدل والقسط، فقال تعالى: ﴿فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، ثمَّ ذكَّر الخطاب بالأصل الذي تقوم عليه العلاقة بين أفراد المجتمع المسلم، والرابطة التي تربطهم، ألا وهي: الأخوة الإيمانية: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، فهي أخوة تقوم على الإيمان بالله تعالى وثمرته من ثمراته، فذكَّر بالأخوة الإيمانية على الرغم من كون الوضع في الأصل هو حالة الاقتتال، في دلالة واضحة إلى أنَّ وقوع مثل هذا الأمر لا يقتضي انقضاء الإيمان^(٣).

ونجد أثر العفو في الخطاب الموجَّه لطرفي النزاع متمثلاً بالآتي:

من جهة أهل الحق يذكِّرهم أنَّ مخالفاتهم ومقاتلتهم والباغين عليهم هم أخوة لهم، وأنَّهم مؤمنون، فلا يُفِرطوا في العقوبة ويتجاوزوا الحدَّ في القصاص.

وأما من جهة الباغين فعندما وصفهم بالإيمان وقرر بقاء الأخوة لهم، فإنَّه ترك لهم الباب مفتوحاً للرجوع عن الطغيان والعدول عن مقاومة أهل الحق والتماذي في الباطل.

وكان لهذا النوع من الخطاب القرآني القائم على العفو والإصلاح الأثر الواضح في تعامل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه مع من قاتله من المسلمين، فقاتلهم قتال تأديب لا قتال استئصال، فلم يجهز على جريح، ولم يسب ولم يَغْتَم منهم، وعندما سئل عن أهل الجمل:

(١) أرض سَبْحَةٌ: هي الأرض التي لا تثبت لملوحة أرضها. ينظر: شرح النووي على مسلم، ١٥٩/١٢.

فتح الباري، ٢٩٨/٥.

(٢) متفق عليه، صحيح البخاري، ١٨٣/٣ برقم (٢٦٩١). صحيح مسلم، ١٤٢٤/٣ برقم (١٧٩٩).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، ٣١٥-٣٢٤. تيسير الكريم الرحمن، ٨٠٠-٨٠١.



(أمشركون هم؟ قال: من الشرك فروا! قيل: أمناقفون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً! قيل: فما هم؟ قال: إخواننا بغوا علينا)^(١)، وكذلك قبوله للصلح مع أهل الشام بعد معركة صفين، وإرساله ابن عباس رضي الله عنه وغيره، لمناظرة الخوارج ودعوتهم للرجوع إلى الحق. وفي ضوء ما سبق نعلم أن الدعوة إلى الإصلاح لا تؤتي أكلها إلا إذا كانت قائمة على العفو، ونلاحظ الأثر الكبير للعفو في نوع الخطاب الموجّه عند الدعوة إلى الإصلاح؛ لأنّ الخطاب القرآني دعا إلى العفو والإصلاح فجمع بينهما: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾، وفي سورة الحجرات أكد على الإصلاح، فتكررت الدعوة إليه ثلاث مرات: ﴿فَأَصْلِحُوا﴾، والإصلاح لا بُدَّ له من عفو وصفح ومغفرة، إذ كيف يتحقق الإصلاح من غير أن يعفو صاحب الحق ويتجاوز عن المسيء والمعتدي الباغي؟!!

المطلب الثاني: أثر العفو في الخطاب المعتدل في ضوء السنة النبوية:

تعبق السنة النبوية الشريفة بمواقف عدة يتجلى فيها أثر العفو في نوع الخطاب الموجه إلى الآخرين على مستوى الفرد والمجتمع، على مستوى الاتباع والأعداء، ولكن المقام لا يتسع لتتبعها وسردها كلها؛ لذا سأقتصر على نماذج مختارة تُظهر مدى هذا الأثر:

أولاً: صور العفو وأثره في الخطاب المعتدل في ضوء الدعاء للمخالف:

ثمّت مواقف عدة في سيرة النبي صلى الله عليه وآله كان للعفو الأثر البالغ في نوع الخطاب الموجّه، فبدل الدعاء على المسيء وطلب هلاكه دعا له وطلب إمهاله، ومن ذلك:

أ- أثر العفو في الخطاب في ضوء الدعاء للمخالف بالهداية:

ومن ذلك ما جاء في شأن قبيلة دؤس، إذ قدم الطفيل بن عمرو الدؤسي وأصحابه على النبي صلى الله عليه وآله، فقالوا: يا رسول الله إن دوساً قد كفرت وأبت، فادعُ الله عليها، فقيل: هلكت دؤس، فقال: (اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ)^(٢).

فلم يلتفت النبي صلى الله عليه وآله لطلب الطفيل بالدعاء على قومه بعد أن عرضوا عن دعوة الإسلام، وبدل ذلك دعا لهم النبي صلى الله عليه وآله بالهداية، وأمر الطفيل أن يرجع إلى قومه ليدعوهم وطلب منه أن يرفُق بهم^(٣).

- (١) رواه ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم خواسطي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ، ٥٣٥/٧ برقم (٣٧٧٦٣). والبيهقي في موضعين، السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ٣٠٠/٨ برقم (١٦٧١٣)، ٣١٥/٨ برقم (١٦٧٥٢).
- (٢) متفق عليه، صحيح البخاري، ٤/٤٤-٤٥ برقم (٢٩٣٧)، صحيح مسلم، ٤/١٩٥٧ برقم (٢٥٢٤).
- (٣) ينظر: السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام المعافري، (ت ٢١٣هـ)، تح: مصطفى السقا وآخرون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ٢، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م، ٣٨٤/١.



فكان العفو عاملاً أساسياً في نوع الخطاب، فلو أجاب النبي ﷺ طلب الطفيل لدعا عليهم ولهلكوا، ولكن العفو والمغفرة، ورجاء دخولهم في الإسلام، حوّل الخطاب من خطابٍ دعاءٍ عليهم إلى خطابٍ دعاءٍ لهم.

ب- أثر العفو في الخطاب في ضوء الدعاء للمخالف بالمغفرة لجهله:

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: تكلم رجل من الأنصار كلمة فيها موجدة على النبي ﷺ، فلم تقرني نفسي أن أخبرت بها النبي ﷺ، فلو ددت أني اقتديت منها بكل أهل ومال^(١)، فقال: (قَدْ آدُوا مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبْرٍ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ نَبِيًّا كَذَبَهُ قَوْمُهُ، وَشَجَّوهُ حِينَ جَاءَهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَهُوَ يَمَسُحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)^(٢).

لا شك أن التكلم في حق النبي ﷺ -مهما بدا هيناً- ليس كالكلام في حق غيره، ومن هذا المنطلق تحرك ابن مسعود ﷺ حمية ونصرة لرسول الله ﷺ فاخبره بما بدر من ذلك الرجل، فماذا كان موقف النبي ﷺ، وكيف كان خطابه؟

ولو فرضنا تغيب جانب العفو في هذا الموقف، لكان الخطاب هكذا: أين فلان الذي يتكلم على الرسول المبعوث من الله، فليتق الله قوم يقولون كذا وكذا... الخ، بل على العكس من ذلك نجد في هذا الموقف حضوراً قوياً لخلق العفو وأثراً كبيراً في نوع الخطاب الموجّه، الذي تضمن رسالة واضحة وصريحة من النبي ﷺ لتغليب جانب العفو، وأنه خلق الأنبياء والمرسلين، وضرب لذلك مثلين:

الأول: موسى عليه السلام، وكيف صبر على ما ناله من أذى قومه.

والثاني: عرض النبي ﷺ صورة مؤلمة لنبي من الأنبياء عليهم السلام، وأن قومه لم يكتفوا بتكذيبه، بل تعدّوا عليه وشجّوا رأسه، ولكنه مع ذلك يمسح عن وجهه الدماء ويدعوا لهم بالمغفرة؛ لأنهم لا يعلمون عاقبة صنيعهم من العذاب الشديد.^(٣)

(١) قوله: (تكلم رجل من الأنصار كلمة...)، معناه: أن هذا الرجل تكلم بكلمة (فيها موجدة) أثر غضب، أي: تكلم بعصب على النبي ﷺ، (فلم تقرني نفسي)، (فلم تقرني نفسي): من القرار، أي: لم ترتح نفسه ولم تهدأ إلى أن أخبر النبي ﷺ بما كان من هذا الرجل، وقوله: (فلو ددت أني اقتديت منها بكل أهل ومال)، أي: أنه تمنى لو لم يخبره بها؛ لأنها كانت سبباً فيما وقع للنبي ﷺ من تعب أو نحوه. ينظر: حاشية السندي على مسند أحمد، ٢٤١/٣.

(٢) رواه الإمام أحمد، قال الأرنؤوط: "صحيح لغيره"، مسند أحمد، ٣٥١/٧-٣٥٢ برقم (٤٣٣١). والحديث أخرجه البخاري ومسلم مختصراً، صحيح البخاري، ١٧٥-١٧٦ برقم (٣٤٧٧)، صحيح مسلم، ١٤١٧/٣ برقم (١٧٩٢).

(٣) ولعل النبي ﷺ هنا يتكلم عمّا ناله من قريش يوم أحد، وقد سبق ذكره.



ثانياً: أثر العفو في خطاب الاعتدال في ضوء صيانة المجتمع من الاقتتال والفتنة:

لاشكَّ أنَّ المجتمع الذي وضع النبي ﷺ أسسه وبناه في المدينة يُعدُّ مجتمعاً متميزاً يندر تكراره مرة أخرى، ولكن مع ذلك فهو ليس مجتمعاً ملائكياً، بل يبقى مجتمعاً بشرياً؛ لا سيما وأنه لم يكن خاصاً بالمؤمنين وحدهم، فهناك المسلمون بمختلف مستوياتهم في قوة الإيمان، وهناك اليهود من أهل الكتاب، وكذلك المنافقون؛ لذا يطالعنا التاريخ عن جملة من الحوادث التي تعكس هذا التنوع، ومن ذلك الحديث الذي يرويه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، فيقول: (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ^(١) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: دَعُوها، فَإِنَّهَا مُنْتَبَةٌ، فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَحْلَةَ: قَدْ فَعَلُوها؟! وَاللَّهِ لَنَرَنَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُقُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ)^(٢).

يمكن في ضوء هذا الحديث أن تُميِّز صورتين اثنتين للوقوف على أثر العفو في الخطاب المعتدل:

الأولى: الفتنة التي أوشكت على الوقوع بين المهاجرين والأنصار:

فهذا التداعي بين الأنصاري والمهاجري أوشك أن يُوقع فتنة تعصف بالمجتمع الإسلامي في المدينة المنورة، فجاء الخطاب من الطرفين تحريضياً داعياً إلى الانتصار بالقوم العشيرة، فكيف كان الخطاب الموجَّه إزاء هذه الحادثة؟

الخطوة الأولى: تمثلت في بيان أصل هذه الدعوة وجذورها: (مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟!)، فهي دعوة جاهلية؛ لأنَّ أهل الجاهلية اعتادوا على أخذ حقوقهم بالعصابات والقبائل، والانتصار لبعضهم البعض بصرف النظر عن تقصي حقيقة الأمر وتمييز الظالم ممن وقع عليه الظلم، وهذا يتعارض مع ما أصبح عليه المجتمع بعد الدخول في الإسلام، فقد أبطل ذلك كله، وأمر بالرجوع إلى القضاء، وفصل النزاعات بمقتضى حكم الشرع^(٣).

(١) ((كَسَعَ)): بسين مخففة مهملة أي ضرب دبره وعجزته بيد أو رجل أو سيف وغيره. ينظر: شرح

النووي على مسلم، ١٣٨/١٦. فتح الباري، ٥٤٧/٦.

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري، ١٨٣/٤ برقم (٣٥١٨). صحيح مسلم، ١٩٩٨/٤ برقم (٢٥٨٤).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم، ١٣٧/١٦. فتح الباري، ٥٤٦/٦.

الخطوة الثانية: النهي عن مثل هذه الدعوة، ووصفها وصفاً تصويرياً بشعاً: (دَعُوها.. فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ)، أي: قبيحة كريهة خبيثة^(١)، فهنا للسامع أن يتخيل ريحاً منتنة تتبعث من شيء، فماذا يفعل؟ لا شك أنه سيتعد عنه، ويتجنب كل ما يقرب هذه الريح المنتنة إلى منخره. ولولا رحمة الله تعالى، ثم سرعة مبادرة النبي ﷺ لوأد الفتنة، لاستجاب الطرفان لهذه الدعوة ولكانت معركة تقوّض بناء هذا المجتمع الإسلامي.

أما أثر العفو هنا فهو أنّ المجتمع مهما بلغ من الرقي فإنّ ثمة أفراد تبقى فيهم رواسب الحياة الماضية، تطفو بين الفينة والأخرى، فليس من الحكمة أن يُستوقف الناس عند كل زلة وهفوة، إذ لا يخفى ما في ذلك من حرج وتنفير لهم، بل يُكتفى بالعفو والصفح، والنصح العام والتحذير من هذه التصرفات، وهذا ما فعله رسول الله ﷺ، فلم يطلب المتنازعين للتأنيب والتعنيف والعقوبة بسبب ما وقع منهما، بل صفح عنهما، وحذّر من مغبة إحياء العادات الجاهلية والدعوة لها، وأكد على الابتعاد عنها كما ينأى الإنسان عن الريح المنتنة.

أما الصورة الثانية: فهي موقف النبي ﷺ من المنافقين:

أحياناً لا يكون الغرض المقصود من العفو والمغفرة هو الشخص نفسه ولكن المجتمع ككل، فقد وقعت في المدينة أحداث عدة كان وراءها المنافقون، ومنها ما جاء في هذا الحديث، فقد حاول رأس النفاق عبد الله بن أبيّ بن سلول استغلال الموقف فاستعمل خطاباً يوجج نار الفتنة: (قد فعلوها؟! والله لئن رجعنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعرُ منها الأذل)، فكلامه وإن كان في ظاهره موجّهاً إلى المهاجرين ووصفهم بالذلة، إلا أنّ حقيقة قصده كان الإسلام ككل وفي مقدمة ذلك رسول الله ﷺ - أعزه الله ورفع ذكره - بدليل ما جاء في رواية أخرى أنّ ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبيّ بن سلول، قال له: (والله لا تتقلب حتى تُقَرَّ أنّك الذليل، ورسول الله ﷺ العزيز، ففعل)^(٢).

وتكررت تجاوزات المنافقين في مناسبات عدة، ولكن على الرغم من ذلك نجد النبي ﷺ لم يأذن بقتلهم، ولم يُعلم بهم إلا نفرّاً مخصوصاً من الصحابة ﷺ، ولم تُهيم عليه حساسية الموقف، بل نجده غلب جانب العفو والصفح، وإن كان على الصعيد الدنيوي فحسب، بما كان له الأثر البالغ في نوع الخطاب الموجّه فقال: (لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ)؛ لأنّ الناس لها الظاهر فتحكم به، فهؤلاء جزء من المجتمع الإسلامي، والظاهر أنّهم مسلمون، فراعى الخطاب بُنية المجمع المسلم؛ لأنّ مجتمعاً يقوم قائده بتصفية المحسوبين عليه، لن يكون أنموذجاً تتطلع إليه البشرية للانعقاد من ريقه العبودية وقيود الظلم والاضطهاد.

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم، ١٣٨/١٦. فتح الباري، ٦٤٩/٨.

(٢) رواه الترمذي، وقال: "هذا حديث حسنٌ صحيح"، سنن الترمذي، ٤١٧/٥ برقم (٣٣١٥).



ثالثاً: صور العفو وأثرها في الخطاب المعتدل في ضوء فتح مكة:

لا شك بما كان لصلح الحديبية من أثر كبير في وضع أوزار الحرب بين المسلمين والمشركين، ولكن نقض قريش للعهد وتعديها على حلفاء رسول الله ﷺ، كان السبب في تحرك الرسول ﷺ لفتح مكة^(١)، وفي ظل المقاييس الاعتيادية فإنَّ هذا الموقف يقتضي الشدة والحزم والتعامل بالقوة المفرطة، وانتهاز الفرصة للانتقام من قوم آذوا الرسول ﷺ وأصحابه، بالتعذيب والتجويع المُفضي إلى القتل، وسلب الأموال وانتهاك الحرمات، وتأليب القبائل والتحالف مع اليهود في محاولة استئصال المسلمين، وما إلى ذلك، ثم نقض العهد وغدر الأمنين، إلا أنَّه وعلى الرغم من ذلك كلُّه نجد هذا الحدث العظيم قد تخللته مواقف عدة اتسمت بالعفو والصفح، غيرت مجرى هذا الحدث الجلل، وكان لها الأثر الكبير في نوع الخطاب الرسمي إبَّان فتح مكة، فجاء ليناً مفعماً بالأمل والرحمة وفتح صفحة جديدة مع هؤلاء القوم، سواء قبل فتح أم بعده، وفيما يأتي بيان ذلك:

أ- أثر العفو في الخطاب المعتدل قبل فتح مكة:

وتجلى ذلك في موقفين اثنين:

الأول: الموقف من أبي سفيان خصوصاً:

فكونه رأساً من رؤوس الكفر وقتذاك، وفعل ما فعل من قيادة حملات التتكيل بالمسلمين وتعذيبهم وسلب أموالهم، ومن ثم محاربتهم وتأليب القبائل عليهم لا سيما في معركة الخندق، في ضوء ذلك فإنَّه من الطبيعي أن يكون الخطاب في حقه خطاباً تحريضياً، بل ويجعل مكافأة لمن يأتي برأسه، ولتسابق المسلمون في طلبه؛ للانتقام، ولكن لما كان العفو حاضراً نجد أنَّ النبي ﷺ أبى إلا أن يحفظ لهذه الشخصية المؤثرة في المجتمع المكي مكاناتها، فقبل منه إسلامه، وراعى واقعه المُحب للفخر^(٢)، وكان خطاب النبي ﷺ تجاهه يدور في فلك العفو، بل وما فوقه، فقال ﷺ: (مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ)^(٣)، فجعل داره محل أمان، وليس ذلك إلا لأنَّه قد عفا

(١) ينظر: السيرة النبوية لابن هشام، ٢/٣٩٠-٣٩١. السنن الكبرى للبيهقي، ٩/٣٩٠.

(٢) عن العباس بن عبد المطلب ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجلٌ يحب هذا الفخر، فاجعل له شيئاً، قال: (نعم، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ)، قال: فتفرَّق الناسُ إلى دُورهم، وإلى المسجدِ. رواه أبو داود، وسكت عنه، وقال الأرنؤوط: "صحيح لغیره"، سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط/محمَّد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، ٤/٦٣٣-٦٣٤ برقم (٣٠٢٢). وقال الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) بعد أن ساق رواية الطبراني: "رجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد، ٦/١٦٤-١٦٧ برقم (١٠٢٣٤).

(٣) رواه مسلم، صحيح مسلم، ٣/١٤٠٧ برقم (١٧٨٠).



عنه، وغفر له ما كان منه، وبغفوه ﷺ عن قائد قريش أمين منهم المقاومة والمواجهة المفضية إلى سفك الدماء في الحرم.

وهنا نرى ما كان للعفو من أثر بالغ في نوع الخطاب الموجه للجمهور فيما يتعلق بمثل هذه الشخصية، ومن ثمة الأثر على الموقف منها، وكيفية التعامل معها، وصولاً إلى الأثر على المجتمع ككل.

الثاني: الموقف من قريش عموماً:

فإن العفو كان حاضراً في الخطاب الموجه للجيش الإسلامي منذ البدء، فهو وإن أُولَى أبا سفيان مزيد اهتمام وتمييز، إلا أنه لم يجعله خاصاً به، فلم ينس سائر أهل مكة، فقال ﷺ أيضاً: (وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ)^(١)، وفي رواية أخرى: (وَمَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ)، قال: فتفرق الناس إلى دورهم، وإلى المسجد^(٢).

فكون الخطاب الموجه وصف من أخذ بأحد هذه السبل بأنه آمن، فهذا واضح بتقديم العفو والصفح والمغفرة لكل قريش، وكف اليد عنهم، فحقن دماءهم مرة أخرى.

ب- أثر العفو في الخطاب المعتدل بعد فتح مكة:

فبعد أن تم لرسول ﷺ فتح مكة، وبسط فيها نفوذه، وانتشرت فيها قوات الجيش الإسلامي وسيطرت على مفاصلها، فإنه قد يدور في خلد أهل مكة ويعتمر في نفوسهم أن الخطاب الذي قدّم الأمان لأهلها كان خطاباً مرحلياً لا يلبث أن يتغير حال تمكّن النبي ﷺ منهم، فاجتمع الناس من حوله في المسجد، وفيهم المشركون، والأبصار شاخصة تنتظر ماذا سيكون مصيرها، فماذا فعل رسول الله ﷺ؟ وكيف كان خطابه في شأنهم؟

لو تركنا لأذهاننا تخيل نوع ذلك الخطاب.. لكان تذكيراً بما كان منهم تجاه الإسلام والمسلمين، فيوجه إليهم الكلام القاسي وبأقوى ألفاظ الوعيد، ولكان هكذا: يا معشر قريش أنتم كفار عبدة أوثان، عذبتمونا، صادرتم حريتنا في الدعوة إلى الإسلام، حاصرتمونا، سرقتم أموالنا، قتلتمونا، اتهمتموني بالكذب والسحر والكهانة، سعيتم لاغنيالي، أخرجتمونا من أحب أرض الله إلينا، ألبتم بقية القبائل علينا، ونقضتم العهد، أنتم تستحقون القتل والتشريد والتكيد والعذاب الشديد، فنتأجج بذلك مشاعر الجيش الإسلامي ويُسْتَفْرَوُا، ثُمَّ يَأْمُرُهُمْ بِاسْتِنْصَالِهِمْ وَقَطْعِ دَابِرِهِمْ.

(١) رواه مسلم، صحيح مسلم، ١٤٠٧/٣ برقم (١٧٨٠).

(٢) رواه أبو داود، وسكت عنه، وقال الأريزوط: "صحيح لغيره"، سنن أبي داود، ٦٣٣-٦٣٤ برقم (٣٠٢٢). وقال الهيثمي بعد أن ساق رواية الطبراني: "رجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد، ١٦٤-١٦٧ برقم (١٠٢٣٤).

ولكن لما كان العفو حاضراً فإنَّ الخطاب لم يتضمن أيّاً مما يسبب سفك الدماء، بل ولم يتضمن شيئاً جارحاً، فقال لهم النبي ﷺ: (يا معشرَ قُرَيْشٍ، ما تَقُولُونَ؟ قَالُوا: نَقُولُ: ابْنُ أَخٍ، وَابْنُ عَمِّ رَجِيمٍ كَرِيمٍ، ثُمَّ عَادَ عَلَيْهِمُ الْقَوْلَ قَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي يُوسُفُ: ﴿قَالَ لَا تَتْرِبَ عَلَيَّكُمْ الْيَوْمَ يَعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩٢]، فَخَرَجُوا فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ^(١)، وفي رواية أخرى: (مَا تَرَوْنَ أَنِّي صَانِعٌ بِكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، أَخٍ كَرِيمٍ، وَابْنِ أَخٍ كَرِيمٍ، قَالَ: أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ)^(٢).

هكذا جاء خطابه ﷺ موجزاً بليغاً، فشبه مكانته منهم كمكانة يوسف من أخوته، وهو من عفا وصفح عنهم على الرغم من شدة أذيتهم له، فعفا النبي ﷺ وصفح وتجاوز عن تلكم الإساءات كلها التي امتد قرابة عشرين عاماً، ومن دون شروط مسبقة، ومن دون منٍّ، ولا تثريب: فلا تعبير، ولا لوم، ولا توبيخ، ولا حتى تذكير بما كان منهم؛ لأنه يجرحهم ويحزنهم، بل دعاء لهم بالمغفرة والرحمة، وهم طلقاء فلن يطلبهم أحد بما سلف منهم، وهذا غاية في الإحسان؛ لذلك كان لهذا الخطاب القائم على العفو عاملاً فاعلاً في دخولهم الإسلام.

وهكذا كان الخطاب المنضبط بالعفو والمغفرة والصفح سبباً في حقن الدماء مرة أخرى، فلو غُيِّب جانب العفو في ذلك الموقف لكان خطاباً موجحاً لمشاعر الانتقام الدفينة، ولكان فتح مكة مجزرة بكل ما تحمل الكلمة من معنى، ولكن مع حضور خُلق العفو تغيّر الخطاب تغيّراً جذرياً، فجاء خطاباً ليناً عطوفاً مفعماً بالأمل والتسامح، ليطوي صفحة سواد من تاريخ مكة.

المطلب الثالث: ضرورة العفو لخطاب الاعتدال في واقعنا المعاصر:

لا شك أنّ واقعنا في العراق يحمل الكثير من صور الإساءة والتجاوز في الأقوال والأفعال، شملت نواحي الحياة كافة، وعانت منها مكونات الشعب العراقي جميعاً، لا سيما بعد أحداث داعش وسيطرتها على مساحة واسعة من البلاد عام ٢٠١٤م، ومنها محافظة الأنبار، فعاثوا في الأرض الفساد، واستباحوا الدماء والأموال، بل والأعراض، وشوهوا صورة الإسلام، ولا زال البلد يعاني من تداعيات تلك المرحلة، فعندما نقول ضرورة العفو لخطاب الاعتدال في واقعنا المعاصر، فإنّه يعني مراعاة هذه الحالة الاستثنائية التي يعيشها البلد، فلا بدّ من تجنّب الخطاب

(١) رواه النسائي، سنن النسائي (السنن الكبرى)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تح: حسن عبد المنعم شلبي (بإشراف شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، ١٥٤/١٠ برقم (١١٢٣٤). والبيهقي، السنن الكبرى، ١٩٩/٩ برقم (١٨٢٧٥).

(٢) رواه البيهقي، السنن الكبرى، ٢٠٠/٩ برقم (١٨٢٧٦). وينظر أيضاً: السيرة النبوية لابن هشام، ٤١٢/٢.



التحريضي والإقصائي، سواء المُوجَّه للأفراد أم الجماعات، بقصد تحقيق مكاسب سياسية أو فئوية أو طائفية، أو اقتصادية، ... الخ.

ولو نظرنا في الصور والمواقف المُشعبة بالعمو المؤثرة في نوع الخطاب، سواء التي عرضنا لها في هذا البحث، أو غيرها، لوجدنا كثيراً منها مُوجَّهاً إلى أناس مخالفين في الاعتقاد، محاربين لله تعالى ولرسوله ﷺ، فمن باب أولى أن ينطلق الدعاة والمصلحون والمربون والقادة والسياسيون والصحفيون في خطابهم المُوجَّه إلى أبناء الدين الواحد، وأبناء البلد الواحد من خُلق العفو، فهو ضروري لتأسيس خطابٍ معتدل، يتناسب مع هذه المرحلة، ولأبْد من حضوره في الخطاب على المستوى الرسمي والشخصي، فارتفاع صوت العفو سيكون له الأثر الكبير في وأد الفتنة، وتطبيب النفوس، وتليين القلوب التي غُطَّت بسبب الأحداث الجسيمة المتسارعة، والأحقاد الدفينة والتارات القديمة.

ولا ينبغي أن نتجاهل حقيقة أن أصنافاً ممن انخرط في أعمال العنف، ووقعوا في الإساءة والتجاوز، إنما انخرطوا لأسباب آنية، فمنهم من انجرف عاطفياً مع الجهل بأحكام الشرع، أو لضرر أصابه في نفسه أو أهله أو ماله، أو بسبب غمط حق له، أو اتهامات باطلة أو دعوى كيدية،... الخ، فلم يكن ذلك منه عن سابق تخطيط وقصد، ولم يجد نفسه إلا وهو الطرف المعادي لأهله ومجتمعه، تُحيط به قيودٌ من الشعور بالظلم، والغضب والحقد، فضلاً عن العزلة التي تُحيطهم بها تلك الجماعات الموتورة، فهنا يكون للعفو الأثر البارز في احتواء مثل هذه الأصناف، فبه نعيد الثقة لهم، ونفتح أبواب الأمل لانخراطهم في المجتمع مجدداً، وبخلاف ذلك فإننا سنجعل منهم صيداً سهلاً لدعاة التطرف والعنف، وقد يكونون السبب في إغواء دماء جديدة معهم، فنحسر جزء من النابذة التي نُعوّل عليها في بناء مستقبل البلد، ولكن لا ينبغي أن يتعدى التركيز مع هؤلاء عن محاولة كسبهم إلى المجتمع مرة أخرى وإعطائهم الثقة ليكونوا عناصر فعالة فيه، فليس من الحكمة جعلهم في موقع القيادة وتسليم زمام بعض الأمور لهم، فهؤلاء في طور البناء وإعادة التأهيل فلا يصح أن يُفسح لهم المجال بأكثر من الاندماج في المجتمع، وإثبات صدقهم في عودتهم إلى كنف المجتمع.

ومع هذه الأهمية البالغة للعفو وضرورته على المستوى العملي وفي الخطاب المُوجَّه، لأبْد من الحذر من أن يُبدل العفو إلى من لا يستحقه، فلا عفو عمّن لم تظهر عليه علامات الندم، والرغبة في الخروج من مستنقع العداوة والعنف، فلا بُدَّ من إيقاع العقوبة في مثل هؤلاء، لتكون رسالة تُظهر قوة السلطة وجديتها في الاقتصاص وإنفاذ القصاص بمن يستحقه؛ لنلا تسوّل للمرضى أو الحاقدين الموتورين نفوسهم فيتخذوا من هذا العفو والصفح وسيلة وغطاء للعبث في المجتمع على المستوى الفكري والأمني.



خاتمة في أبرز النتائج والتوصيات

يُمكن إيجاز نتائج هذه الدراسة بالآتي:

- ١- العفو، هو: ترك العقوبة والمواخظة بالذنب، وإسقاط الحق، كلاً أو جزءاً، مع القدرة على ضده، ولا يكون إلا لمن يستحقه، ممن اعترف بذلته وأظهر الندم عليها، فلا يكون للمُصّر على فجوره، وأذية المجتمع وإفساده.
- ٢- يتبوأ العفو مكانة مميزة في الأخلاق التي دعا إليها الإسلام وحثاً على مراعاتها، تتضح من خلال فضله وأجره الذي نصَّ عليه كتاب الله وسنة رسوله A، وفي صور متنوعة.
- ٣- للعفو آثار إيجابية على الفرد، فهو سكينه لنفسه، وطمأنينة لقلبه، وصحة لبدنه.
- ٤- للعفو آثار إيجابية عظيمة على المجتمع؛ لأنه سلوك اجتماعي يقوم على أكثر من طرف، يرفع شيوعه المستوى الأخلاقي للمجتمع كله؛ لما فيه من تأليف للقلوب، وتنقية المجتمع من الحقد الانتقام والثأر، وهذا يُوقر مناخاً مناسباً لفض النزاعات والتعالي على الخلافات، ومن ثمَّ ينتشر السلام بين أفراد الأمة كلها، وهذا لاشك يؤدي إلى حماية الأرواح وصيانتها، ويقوي تماسك المجتمع، ويعزز أمنه واستقراره، ومن ثمَّ ازدهاره وتطوره على المستويات كافة.
- ٥- دلت النصوص الشرعية من الكتاب والسنة على الأثر الكبير للعفو في نوع الخطاب الموجّه، فجاء خطاباً معتدلاً ليناً عطوفاً، مفعماً بالأمل والرحمة، بعيداً عن تأجيج مشاعر الحقد والانتقام، لا سيما في ضوء الدعوة للمعروف والسلام والإصلاح، وفي ضوء الدعاء للمخالف بالهداية والمغفرة، وفي ضوء صيانة المجتمع من الاقتتال والفتنة، فكان حضور العفو في الخطاب عاملاً فاعلاً في حقن الدماء، وتماسك المجتمع، وتقوية أواصر العلاقات والروابط الاجتماعية.
- ٦- إنَّ خُلُق العفو ضروري للتأسيس لخطابٍ معتدلٍ، يتناسب مع المرحلة التي يمرُّ بها بلدنا العراق، ولأبْد من حضوره في الخطاب على المستوى الرسمي والشخصي، فارتفاع صوت العفو سيكون له الأثر الكبير في وأد الفتنة، وتطبيب النفوس، وتليين القلوب التي غلظت بسبب الأحداث الجسيمة المتسارعة، والأحقاد الدفينة والثارات القديمة.



أما التوصيات فيمكن إيجازها بالآتي:

- ١- التعامل بالعمو على أنه خُلِقَ نبوي كريم، وظاهرة إنسانية، لأبْدَ من الالتزام بها في القول والفعل.
 - ٢- تربية الأجيال على خُلُقِ العمو وتوعيتهم على أهميته للفرد والمجتمع حتى يكون سجيّة لهم.
 - ٣- تضمين المناهج التعليمية ما يحثُّ على التخلق بالعمو، وبيان أهميته في الخطاب المعتدل، سواء على مستوى الدراسات الأساسية أم الثانوية أم الجامعية.
 - ٤- تفعيل واجب المسجد في الدعوة إلى الخطاب المعتدل القائم على العمو والتسامح، من خلال الخطب والمحاضرات، والسعي للصلح بين الناس، وحثّ المتنازعين على العمو.
 - ٥- إنشاء مجاميع للسعي بالعمو والصفح والمغفرة، على المستوى الرسمي والأهلي، تتبّع مواقف النزاع لمعالجتها وحثّ الأطراف على الصلح.
 - ٦- عقد الندوات وورش العمل لبيان أهمية العمو وفضله وأثاره الإيجابية على الفرد والمجتمع، وضرورة حضوره في الخطاب الموجّه للجمهور.
 - ٧- مراقبة الدولة لنوع الخطاب الموجّه للجمهور، وحثّ المؤسسات كافة، لا سيما الإعلام، لاعتماد العمو كأساس فيه.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



المصادر والمراجع

١. إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
٢. الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط ٥، ١٤٢٠هـ-١٩٩٠م.
٣. التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، تح: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
٥. الجامع لأحكام القرآن، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تح: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
٦. حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، نور الدين أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي، (ت ١١٣٨هـ)، تح: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م.
٧. دور الوالدين في تنشئة الأبناء على خُلُق العفو، د. حنان عطية الجهني، مجلة جامعة أم القرى للعلوم التربوية والنفسية، المجلد الثاني، العدد الثاني، رجب ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
٨. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٩. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، محمّد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٠. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.



١١. (سنن البيهقي) السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
١٢. سنن النسائي (السنن الكبرى)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تح: حسن عبد المنعم شلبي (بإشراف شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
١٣. السيرة النبوية، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، (ت ٢١٣هـ)، تح: مصطفى السقا وآخرون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ٢، ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م.
١٤. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
١٥. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تح: حمد زهير بن ناصر الناصر، ترقيم: فؤاد عبد الباقي، تعليقات: د. مصطفى ديب البغا، دار طوق النجاة، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
١٦. صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط ١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
١٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، بلا طبعة، ١٣٧٩هـ.
١٨. الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تح: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة، بلا طبعة وتاريخ.
١٩. في ظلال القرآن، سيد قطب (ت ١٣٨٥هـ)، دار الشروق، بيروت، ط ١٧، ١٤١٢هـ.
٢٠. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ)، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.



٢١. الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تح: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٢٢. لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
٢٣. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، بلا طبعة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤.
٢٤. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ)، تح: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
٢٥. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت ٧١٠هـ)، تح: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٢٦. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن نور الدين علي بن [سلطان] محمد، الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٢٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، عدة سنوات انتهت ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٢٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي (ت ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ.
٢٩. المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
٣٠. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.



٣١. معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تح: أ. د. محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٣٢. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين)، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٣٣. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بـ(الراغب الأصفهاني) (ت ٥٠٢هـ)، تح: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
٣٤. المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تح: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي، قبرص، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٣٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
٣٦. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، بلا طبعة وتاريخ.
٣٧. الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، موقع: [موسوعة الكحيل للإعجاز العلمي: أسرار السعادة](#).

